

٢١. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

قل اعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. وامض ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. ثم اما بعد وصلنا الكلام على آآ مسألة الجرح والتعجيز كان يتكلم المصنف عليه رحمة الله على مسأله. التائب من الكذب في حديث الناس. صحيح - 00:00:18

قال المصنف رحمة الله مسألة من الكذب في حديث الناس تقبل روایته خلافاً لابي بكر الصيرفي يعني لو ان رجلاً كذب في حديث الناس ثم تاب من هذا الكذب هل تقبل روایته ام لا؟ ماذا قال اكثراً المحدثون؟ قالوا - 00:00:38

اقبلوا روایاتهم خلافاً لابي بكر الصيرفي. قال في الحاشية قال ابن صلاح في كتاب علوم الحديث. هذه عندكم؟ نعم واطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي. فقال كل من اسقطنا - 00:01:38

خبره من اهل النقل. عليه الصلاة والسلام. بكذب وجدناه عليه. لم نعد لقبوله بتوبه تظهر. ومن ضعفنا نقله لم نجعله قوياً بعد ذلك. وذكر انه مما افترقت فيه الرواية والشهادة. يعني لو ان الانسان كان كاذباً ترد شهادته فاذا تاب من من الكذب ماذا يكون بعد ذلك؟ تقبل شهادة. تقبل شهادة - 00:01:58

نعم؟ اما ابو بكر الصيرفي فرق بين ماذا؟ بين الرواية الشهادة. قال الرواية لو كذب وتاب لا نقبل روایته بعد ذلك. هذا القول المرجوح كما قال العراقي في شرحه والظاهر ان الصيرفي اطلق الكذب وانما اراد الكذب في الحديث بدليل قوله من اهل النقل - 00:02:28 وقد قيده بالمحذث فيما رأيته في كتابه المسمى بالدلائل والاعلان. فقال وليس يطعن على المحدث الا ان يقول تعمدت الكذب هو كاذب في الاول ولا يقبل خبره بعد ذلك. انا مذهب قال - 00:02:48

الشيخ فاما ان كان قد كذب اذا كذب في الحديث او فيها لا هو يقول ابو بكر الصيرفي يقول التائب من الكذب في في الناس تقبل روایته. لكن الصغيرة في يرى ماذا؟ انه لو كتب في حديث الناس الناس ثم تاب لا تقبل. يفرق بينه وبين ماذا - 00:03:08 وبين الشهادة. فيقول الشهادة في لو ان رجلاً تعمد الكذب ثم تاب. تقبل شهادته ولا تقبل تقبلاً. لان الله عز وجل قال الا الذين تابوا من بعد ذلك عندما تكلم مع احد. القذف. نعم؟ اليك هذا في حقه ما بين ادميین؟ عندما تكلم الله في حد القذف قال ولا تقبلوا لهم شهادة - 00:03:28

والىكم الفاسقون الا الذين تابوا. فالصحيح ان قوله تعالى الا الذين تابوا يرجع على ماذا؟ يرجع الى كل ما مضى. خلافة للاحناف يعني الله عز وجل عاقب ان قذف محسنة او محسنة بالجلد فاجلدتهم ثمانيين جلد و لا تقبل لهم شهادة ابداً و اولئك هم الفاسقون. ثم قال ماذا؟ الا الذين - 00:03:48

هناك خلاف بين الاحناف والجمهور في مسألة اصولية وهي ماذا؟ الاستثناء. هل يعود على كل المتقدم؟ لو ان جاء الاستثناء بعد جمل متعاطفة هل يعود الاستثناء على اخرها فقط ام يعود عليها كلها؟ الجمهور يرون ماذا؟ انه يعود على الجميع. فتقبل توبته. تقبل توبته. تقبل توبته - 00:04:08

وعند الجمهور في باب الشهادة فكذلك في باب الرواية. كذلك في باب في باب الرواية. جائزة وكذب في في هذا يتلف شخص واحد.

اما كتب في حديث الامة كاملاها. هكذا قالوا هكذا قالوا سترى كلامه الان. هذا هكذا قال الصيرفي. فاما ان كان قد كذب -

00:04:28

في الحديث متعمدا فنقل ابن الصلاح عن احمد بن حنبل وابا بكر الحميدي شيخ البخاري انه لا تقبل روايته وابدا. وقال ابو المظفر السمعاني من كذب في خبر واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه. قال في الحاشية - 00:04:48

نقل ذلك ابن الملقن في المكتبة ثم ذكر عن النووي في شرح مسلم قوله المختار الاظهر قبول توبته كغيره من انواع الفسق. وعمل المحدثين يدل على هذا. وفي تاريخ بغداد ان علي بن احمد النعيمي وضع - 00:05:08

على شعبته. عندكم هذه الحاشية؟ ليست عندكم؟ لا للشيخ شاكر عندها هنكتب الكلام عن الشيخ شاكر الراوي ابن الجروح والفسق طيب الراوي المجرح بالفسق اذا تاب الفسق وعرفت عدالته بعد التوبة تقبل - 00:05:28

روايتها بعدها. وهذا على اطلاقه في كل المعااصي. ما عدا الكذب في في رواية الحديث فان احمد بن حنبل وابا بكر الحميدي قالوا لا تخبر رواية من من كذب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم وان تاب عن الكذب بعد ذلك. قال سيرفي كل - 00:05:58

من اسقطنا خبرا من اهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقوله بتوبه تظاهر. وقال السمعاني من كذب في خبر واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه ورد النووي هذا فقال في شرح مسلم المختار القطع بصححة توبته وقبول روايته كشهادته كالكافر اذا -

00:06:18

يرى ماذا؟ قبول. الحمد لله. النووي يرى قبول توبتي حتى لو كان في آآ حديث النبي صلى الله عليه وسلم حتى لو كذب في حديث النبي عليه الصلاة والسلام اذا اظهر توبته بعد ذلك - 00:06:38

قال والراجح ما قاله احمد بن حنبل ومن معه تغليظا وزجرا بليغا عن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لعظم مفسدته وشرعا مستمرا الى يوم القيمة. بخلاف الكذب على غيره والشهادة على غيره. فان مفسدتها قاصرة ليست عاما - 00:06:58

فلا يقاس الكذب في الرواية على الشهادة او في غيرها. ولا على انواع المعااصي الاخرى اذا خلاصة الكلام ان الشيخ شاكر يميل الى الترجح مذهب احمد في اسقاط رواية من كذب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم وتاب بعد ذلك - 00:07:18

قال في التدريب عندكم باقي في الحشاء صحيح؟ قال في التدريب السيوطي يعني في تدريب الراوي وقد وجدت في الفقه فرعين يشهادان لما قاله الصيرفي والسمعني. فذكروا في باب اللعان ان الزاني اذا تاب. وحسنت توبته - 00:07:38

لا يعود محسنا ولا يجد قاذفه. بعد ذلك لبقاء ثلاثة عرضه. فهذا نظير سنة. الثمن النقص. ثم كما يقولون ثمة السيف. نقول ثمة في الصيف يعني سيف ماذا؟ ليس حادا ليس حادا لا يقطع. لا يقطع. فالسيوطى في التدريب قال وجدت - 00:07:58

في الفقه نوعين او فرعين يشهادان لما قاله الصيرفي والسمعني في عدم قبول روايته من كذب على في حديث النبي عليه الصلاة والسلام ثم تاب فذكروا في باب اللعان ان الزاني اذا تاب وحسنت توبته لا يعود محسنا. من شروط نعم من شروط حد القذف -

00:08:28

ان يكون المذنوب ما دام محسنا ليس معروفا بالزنا. فلو ان رجلا قذف زانيا قد تاب. هل يجد؟ قالوا لا يجد. يعزز فقط. لا يجد تقاذفه بعد ذلك. لبقاء ثمة عرضه. فهذا نظير ان الكاذب لا يقبل خبره ابدا. كذلك الزاني - 00:08:48

لو تاب ليرجو محسنا ابدا. فهمتم هذا الفرق؟ وذكروا انه لو قذف ثم زنا بعد القذف. قبل ان يجد القاذف لم يجد. هذا هو الفرع الثاني. ما هو الفرع الثاني؟ انه لو قذف ثم زنا. شخص - 00:09:08

شخصا محسنا. ولن نجد القاذف بعد. لم نقم لم يرفع امره الى الامام بعد. ثم زنا المذنوب يعني زال احصان المذنوب بعد قذفه هل يحدد قاذف؟ قالوا لا لا يجد. قالوا ماذا؟ لا يجد. نعم. قالوا لم يجد لان الله تعالى اجرا عادة - 00:09:28

الا يفضح احدا من اول مرة. هذا الزاني الذي عرف زناه ففضحه الله عز وجل. فجرت العهد ان لا يفضح احدا من اول مرة معنى ذلك اني بقذفه كان ماذا؟ كان قاذفا لشخص غير محسن. لانه قد حدث منه الزنا قبل ذلك. واضح هذه المسألة - 00:09:48

فالظاهر تقدم زناه قبل ذلك. فلم يجد له القاذف. وكذا نقول في من تبين كذبه. في حديث النبي عليه الصلاة والسلام يعني ظاهر تكرر

ذلك منه حتى ظهر لنا. ولم يتعين لنا ذلك فيما روي من حديثه. يعني لم يتعين لنا لم يتبيّن لنا بالضبط ما هو الحديث - [00:10:08](#)
فلذلك نرد ماذا؟ كل حديث نرد كل حديثه. فوجب اسقاط الكل وهذا واضح بلا شك. ولم ارى احدا تنبه لما حررته والله الحمد. هذا واضح نعم. ولا في وقال ابو المظفر السمعاني من كذب في خبر واحد وجوب اسقاط ما تقدم من حديثه - [00:10:28](#)

قلت ومن العلماء من كفر متعمد الكذب في حديث نبوى في الحديث النبوى ومنهم من يحتم قتله. وسبق ان تكلمنا عن هذه المسألة قبل ذلك في اول الكتاب. وتكلم عليها في اول الكتاب قبل ذلك. عندكم حاشية؟ لا - [00:11:08](#)

ولا تكلمنا عن هذه المسألة قبل ذلك؟ نعم. قال وقد حررت ذلك في المقدمات. قلت لكم بكثير له كتاب في اصول الفقه مفقود. اسمه مقدمات في اصول الفقه. يعني هذا كلام ابن كثير. واما من غلط في حديث فيبين له الصواب فلم يرجع اليه - [00:11:28](#)

فقال ابن المباح دي مسألة اخرى الان بعد ما تكلمنا عن مسألة الكذب في حديث النبي عليه الصلاة والسلام والتوبة منها لمسألة اخرى. ومن مسألة الغرض في الحديث. واما من غلط في - [00:11:58](#)

فيبيّن له الصواب فلم يرجع اليه. فقال ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي لا تقبل روايته ابدا لا لا الكذب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس كالكذب في كلام غيره - [00:12:08](#)

عليه الصلاة والسلام. واما من غلط في حديث فيبيّن له الصواب فلم يرجع اليه. فقال ابن المبارك واحمد ابن حنبل الحميدي لا تقبل روايته ابدا. يعني سورة المسألة ان الراوى يروي حديثا. يخطئ فيه ثم يبيّن له انه اخطأ فلا يرجع - [00:12:28](#)

فيقولون لا تقبل رؤيته ابدا. لماذا؟ لعدم عدالته او لعدم ضبطه توسط بعضه فقال ان كان عدم الرجوع الى الصواب عنادا فهذا يتحقق بمن كذب عمدا والا فلا - [00:12:48](#)

هنا ينافي التحرز من الكذب كلما امكن فليحدث الا من اصل معتمد. يعني ينافي ان يحدث من اصل معتمد بمعنى على انه لو كان له كتاب عليه ان يضبط هذا الكتاب وان يحدث منه. ويتجنب الشواد والمنكرات. يجتنب - [00:13:08](#)

من الاقوال والمنكرات فقد قال القاضي ابو يوسف من تتبع غرائب الحديث كذب نعم ما المقصود بالكاذب هنا؟ الخطأ ليس شرطا لان الكذب في اللغة تطلق على ماذا؟ على تعمد الكذب وعلى الخطأ. وهذا ورد كثير في اللغة - [00:13:28](#)

نعم يعني عندما تقول عائشة رضي الله عنها كذب ابو هريرة يعني اخطأ. وفي الاخير كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع. هذا رواه مسلم في المقدمة ماضى قبل ذلك مسألة ويتحدث ثقة عن ثقة بحديثه طيب اذا المسألة الماضية خلاصتها ماذا؟ صورتها انه لو غلط - [00:13:48](#)

في حديث فيبيّن له الصواب فلم يرجع يقولون ماذا؟ قال ابن المبارك واحمد بن حنبل الحميدي لا تقبل روايته ايضا وتوسط بعضهم هذا البعض كما قال الشيخ شاكر وابن حبان. نعم. فقال ان كان عدم رجوعي الى الصواب عنادا كبرا يعني لا يريد ان يرجع الى الصواب - [00:14:08](#)

فهذا يتحقق منكده متعمدا والا فلا يعني ان لم يكن عدم رجوعه عنادا فلا ترد رواية مطلقا. واضح هذا؟ بل يرد هذا الحديث فقط. طيب. مسألة اخرى. واذا حدث ثقة عن ثقة بحديثه - [00:14:28](#)

فانكر الشيخ سماعه لذلك بالكلية. فاختار ابن الصلاح انها لا تقبل روايته لعنه لجزبه كاره ولا يقبح ذلك في عدالة الراوى فيما عداه. يعني شيخ له تلاميذ. جاء واحد من هؤلاء التلاميذ ذكر انه حدث بهذا الحديث عن شيخه - [00:14:48](#)

نعم مثلا الحميدي مثل حدث بعض التلاميذ بحديث ونسبه الى الحميدي فقال الحميدي انا لم احدث بهذا ابدا جزم. نعم. واذا حدث ثقة عن ثقة بحديث فانكر الشيخ سماعه لذلك بالكلية فاختار ابن الصلاح انه لا تقبل روايته. انه لا تقبل روايته عنه - [00:15:08](#)

لجزمه بانكاره. ولا يقبح ذلك في عدالة الرأي عنه فيما عداه. يعني لو قال انت ان تسمع مني هذا الحديث يقول لا تخبر روايته عنه. بجزمه بانكاره. ولا يقبح ذلك في عدالة الرأي عنه في ماذا؟ فيما عداه من الاحاديث. بخلاف ما اذا قال - [00:15:28](#)

لا اعرف هذا الحديث من سمعه فانها تقبل روايته عنه. طب ما الفرق بين قوله لا اعرف سمع هذا الحديث عنني وبين جزمي بانكار الحديث؟ ما الفرق ان قوله لا اعرف سمع هذا الحديث عنني يحتمل انه نسي. لو حدث تلميذه ثم نسي. اما الاول هو يجزم بما -

يجزم بعدم النسيان. تكتب الفرق بينهما؟ نعم. واما اذا نسيه فان الجمهور يقبلونه. ورده بعض الحنفية ك الحديث سلمان وهذا اصل ابن الحنفية مرجوح. ساقول لكم الائمة واصل الاحناف. ورده بعض الحنفية ك الحديث سليمان ابن موسى عن الزهري - 00:16:08 عن عروة عن عائشة. يعني الحنفية لا يقبلون الحديث اذا حدث به الراوي ثم نسي الشيخ انه حدث بهذا الحديث. يعني شيخ حدث تلميذه بحديث ثم نسي انه حدث تلميذه بهذا الحديث. الحنفية لا يقبل من الحديث اذا كان من هذا الباب وهذا القول المرجوح.

الجمهور يقبلونه. لانه ربما يحدث انسان ثم ينسى - 00:16:28

ثم ذكر حديث سليمان ابن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة ايمما امرأة نكحت بغير اذن ولها فنكا حبها باطل. وحديث صحيح عمل به الجمهور له طرفة. قال ابن جرير فلقيت الزهرية فسألته عنه فلم يعرفه - 00:16:48

الزهرى حدث من؟ سليمان ابن موسى. ونسى انه حدث سليمان بن موسى. فلم يعرفه. اذا مثال لانكار الشيخ تحديث وب الحديث. لم يعرفه حديث عائشة؟ نعم لم يعرف هذا الحديث؟ نعم؟ ولكن - 00:17:08

لم يجزم قال انا لا اعرف هذا الحديث. وك الحديث ربيعة عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه وك الحديث ربيعة عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قضى بالشاهد واليمين. القضاء بالشاهد واليمين الحنيف عند مسلم. والاحناف لم يعملوا به كذلك. يعني لو ان هناك خصومة بين اثنين - 00:17:28

وليس لك الا شاهد واحد. الحاكم له ان يقضي لك بالشاهد على ان تحلف. يمينا يكون مقام الشاهد الثاني. ثم نسي سهيل لافة حصلت له. نسي يعني ضعف عقله مثلا فكان يقول حدثني الرابعة عنى. حدثني ربيعة عنى. قلت هذا اولى بالقبول من الاول - 00:17:58

هو الذي ماذا؟ الذي ينسى فيه الشيخ الحديث الذي حدثه بتلميذه. اولى من الاول ما هو الاول؟ الذي جزم فيه عدم التحديث. وقد جمع الخطيب البغدادي كتابا في من حدث بحديث ثم نسي. قال في الحاشية - 00:18:18

اذا روى ثقة عن ثقة اخر حديثا فتفاه المروي عنه. وجزم بأنه لم يحدث يلخص المسألة مرة اخرى الشيخ شاكر التزم بأنه لم يحدث بهذا الحديث بان قال ما رويته او كتب علي او نحو ذلك وجب رده في الاصح ولكن لا يقبح في باقي روایات الراوي عنه ولا - 00:18:38

يثبت جرمه لا اعلم هذا الحديث ايضا يراك؟ لا الصحيح انه لو قال لا اعلمه لا يرد لانه يدخل في ماذا؟ في النسيان. اما هنا ياسر قال ما رويت وكذب علي قال في التدريب لانه ايضا مكذب لشيخه في نفيه لذلك. ما معناه - 00:18:58

وليس قبول جر كل منها اولى من قبول الاخر فتساقطا. يعني قال عندما يقول التلميذ انا حدثني شيخي بهذا. والشيخ يقول انه لم يحدث التلميذ. لأن كل واحد ماذا؟ جر في الاخر. وكل واحد ثقة - 00:19:18

تساقط جرهاهما تساقط جر التلميذ لشيخه مع جر الشیخ لتلميذه. فان عاد الاصل وحدث من هو الاصل الشیخی يعني؟ ان عاد الاصل الذي هو الشیخ وحدث به او حدث به فرع اخر تلميذ اخر ثقة عنه ولم يكذبه - 00:19:38

هو مقبول. مرة اخرى. لو ان الشیخ الثقة نعم روى لو ان تلميذ الثقة قال ان شیخ الثقة حدثني بحديث فجاء الشیخ فقال ما حدثته بهذا نفی هذا. هذا حديث بالذات لا يقبل. هذا حديث فقط لكن باقی الاحادیث التي رواها هذا الترمذی عن شیخ - 00:19:58

نعم طیب ان عاد الشیخ فحدث بهذا الحديث یقبل الحديث او عاد فرع اخر تلميذ اخر فروی نفس الحديث عن هذا الشیخ یقبل ذلك الحديث لاننا الان تأکلنا ان الشیخة ماذا اخطأ فیه؟ نفیه لروایة هذا الحديث. نعم. هذا معنی قوله او حدث به فرع اخر ولم یکذبه الشیء - 00:20:18

فهو مقبول صرح به القاضي ابو بكر والخطيب وغيرهما. وهذا الذي رجحه لا اراه راجعا. بل الراجح قبول الحديث مطلقا. يعني الشیخ شاکر یرى ان الحديث یقبل مطلقا. اذ ان الراوی عن الشیخ ثقة ضابط لروایته. فبیرى ان التلميذ الذي روى الحديث مثبت - 00:20:38

والشیخ ماذا؟ لافی وعندنا قاعدة في الاصل مثبت مقدم على النفی فهو مثبت والشیخ وان كان ثقة لا انه ینفی هذا هادی هي الروایة والمثبت مقدم على النافی. وكل انسان عرضة للنسیان والسهوا. طب ممکن شخص يقول هو لم یقل انا نسیت. هو یجزم یجزم

يجب انه لم يحدث بهذا الحديث. قال وقد يتحقق الانسان بذاكرته ويطمئن الى انه فعل الشيء جازما بذلك هو ممكناً يكون ناسي ويجزم
بانه لم يحدد هو بالفعل نازل. او الى انه لم يفعله مؤكداً لجزمه. وفي الحالين ساه ناسي - 00:21:18

في الحال حال اثبات العدم واثبات الفعل. واضح هذه المسألة؟ نعم. قال والى هذا القول ذهب كثير من العلماء اختاروا
السمعاني وعزاء الشاشي آلا للشافعى. نعم. هو قول آلا - 00:21:38

واذا جزم الشيخ بين عند شاكر؟ نعم هذا ما يتكلم عنه. هو الذي يتكلم الان عن ماذا؟ عن جزم للشيخ هذه مسألة يتكلم عنها مسألة
الجزم. ان الشيخ جزم بأنه لم يحدث التلميذ بهذا الحديث. جزم. قال ان يحدث كتب عليه. بل - 00:21:58

الתלמיד. نعم؟ في هذه الحالة لا يقبل جرمه في التلميذ. لماذا؟ نعم. اسكت. لأن الاصل انه ثقة ان التلميذ التلميذ عرفت عدالته. فالان
الشيخ لم يأتي بشرح مفصل يرد به حديث التلميذ. والتلميذ يثبت انه سمع والمثبت مقدم - 00:22:18

على النفي والمدمن مقدم ولا على النفي. ويذهب ايضاً القول ويرجحه شيخ الاسلام في المسودة. والى هذا القول ذهب كثير من
العلماء اختاره السمعاني وعزاء الشاشي للشافعى وحکى الهندي الاجماع عليه. شکرا. نعم. اذا كان ينفي العلم. ولكن هو ذكر هو -
00:22:38

جيد. اخونا يقول قاعدة المثبت مقدم على النفي. نعم. هل النافي هل النافي هذا؟ نعم ينفي اصل الوجود؟ يعني مثلاً قناعة المواجب
المقدمة التي تطبق مثلاً في حذيفة عائشة وحديث حذيفة. عائشة رضي الله عنها تقول من حدثكم ان - 00:22:58
عليه الصلاة والسلام بان قائماً فلَا تصدقوه. وعرفنا ذلك عند البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام اتى سباقه قوم فبال قائماً. فنقدم
حديث من؟ حذيفة. حذيفة انه اثبت شيئاً زيادة. عائشة رضي الله عنها تنفي العلم. لكن هذا الشيخ الان ينفي لا ينفي العلم يقول
الاعلم ينفي هذا الحديث بعينه. ينفي هذا الحديث - 00:23:18

بعينه فهل يطبق هذه القاعدة؟ هل نطبق هذه القاعدة؟ نعم. الجواب ان هذه القاعدة كما قال اخونا لا تطبق على اطلاقها. لا تطبق على
اطلاقها. ولكن الذي اعلنت نطبقها في هذه الصورة. مع ان الشيخ ينفي هذا الحديث كأنه عنده علم بانه لم يحدثه. الاحتمال انه يكون
قد نسي. احتمال انه يقول قد حدث به - 00:23:38

ونسير هذا الاحتمال موجود ام ليس موجود؟ موجود. لو انها متفقة ان هذا الراوي هذا التلميذ تقبل وحديثه الاخر التي لم يذكرها
الشيخ. يعني لو حديث اخر عن هذا الشيخ. نعم؟ والشيخ لم يذكره. صحيح؟ قبله ام لا قبله؟ قلنا لا قبلها. فكوننا نقبل احاديث
الاخري - 00:23:58

غير هذا الحديث الذي امكنته الشيخ معنى ذلك ان هذا الراوي ما زال ثقة لم تسقط عدالته بانكار الشيخ للتحديث بهذا بعيني. فاذا كان
عدلاً اذا كان عدلاً ما الذي يجعلنا نترك هذا الحديث بعينه؟ فان قيل نتركه لأن الشيخ جزم بعدم التحديد به - 00:24:18

فالجواب هو لما ذكره هنا ان الان التلميذ عنده زيادة علم. يحتمل ان الانسان يجزم بالشيء وقد نسيه. يجزم انه فعله وقد نسيه يجب
الله ان يفعله وقد نسي وهو في كل الحالتين ساهل لاسن. وفي كل الحالين سائل ناسي. لا يخضع في الشيخ طبعاً - 00:24:38
ان الانسان قد يحدث وينسى. قد يحدث وينسى. قال عمرو الدين نار. طيب وحکى الهندي بالاجماع عليه. كما نقل ذلك السيوطي في
التدريب. ثم قال ومن شواهد قبول ما رواه الشافعى عن سفيان ابن عيينة عن عمرو بن منار عن أبي معبد عن ابن عباس قال كنت
اعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير. هذا حديث اصلاً في البخاري - 00:24:58

قال عمرو بن دينار ثم ذكرته لابي معبد بعده. ذكرته لابي معبد بعده. الذي تحدث به عن ابن عباس. وعمرو بن النار يروي عن ابي معبد
فقال لم احدثك. فقال عمرو قد حدثتني. يعني هو يقول الا انت حدثتني بهذا الحديث. فقال الشافعى كانه - 00:25:18

نسيه بعد ما حدثه اياه. يعني كان اباً معبد نسي الحديث بعد ما حدثه لعمرو بن دينار. والحديث اخرجه البخاري من حديث ابن عيينة.
واما اذا لم ينفي الشيخ الحديث الذي حدث عنه الثقة به. بل نسيه فقط بان قال لا اعرفه او لا اذكره او نحو ذلك. فانه اولى بالقبول -
00:25:38

من الحنفية يردون الحديث - 00:25:58

اذا آنسى الشيخ التحديت به ومثال ذلك ما رواه ابو داود والترمذى وابن ماجة من روایة ربيعة بن عبد الرحمن النبى عبد الرحمن عن سؤال النبي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالشاهد مع اليمين زال ابو داود في روایة ان عبد العزیز الدراوردي قال فذکرت ذلك لسھیل - 00:26:18

سهيل بن ابي صالح. فقال حدثني ربيعة وهو عندي ثقة اني حدثت ايه ولا احفظه. قال عبدالعزيز الدراوردي وقد كان سهيل اصحابه
علة اذببت بعض عقله. مرض يعني فذهب بعض عقله اصبح ينسى. ونسى بعض حديثه فكان سهيل بعده يحدثه عن ربيعة عنه وعن
ابيه - 00:26:38

وروى أبو داود أيضاً من رواية سليمان بن بلال عن ربيعة فقال سليمان فلقيت سهيلًا فسألته عن هذا الحديث فقال ما اعرفه؟ فقلت له ان ربيعة اخبرني به عنك قال فان كان ربيعة اخبرك عنني فحدث به عن ربيعة عنني. نقله في التدريب. قال ابن الصلاح في علوم الحديث وقد روى كثير من - 00:26:58

الاکابری حديثة نسوها بعد. نسوها بعدما حدثوا بها عمن سمعها منهم. فكان احدهم يقول حدثني فلان عني عن فلان بکذا وكذا. وجمع الحافظ الخطيب ذلك في كتابه سماه اخبار من حديث ونسى - 00:27:18

فتنة خاتمة القرآن، مات فيها مئات، وهذا مرجح متخصص له نوعه الفضلا أن تذكره هذا شيخ الأئمة الخاتم كان في 00:27:38

عبدالعزيز واخرون. نعم. فارخصوا في ماذا؟ في اخذ الاجرة على التحدیث - 00:28:08

كما تؤخذ الأجرة على تعليم القرآن. وهذا قياس صحيح فان الجمهور يجيدون اخذ الأجرة على تعليم القرآن ما عدا الأحناف. وقد في صحيح البخاري ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله. فإذا كان يجوز اخذ الأجرة على تعليم القرآن فمن باب اولى الحديث - 00:28:28

فقد افتى الشيخ ابو اسحاق الشيرازي فقيه العراق ببغداد. اسحاق الشيرازي امام من ائمة الشافعی اصولی. لابی الحسین ابی النقور باخذ اجرة لشغل المحدثین له عن التکسب لعياله. لانه اصبح الان ماذ؟ مشتغل - [00:28:48](#) التحدیث والتعلیم مشغول عن الكسب لعياله فافتنی له بالجواز. من اباح اخذ هذا بحدیث قرأ علیه فاتحة هذا من تلك الشفاء وليست من تلك التعلیم ما هو الان الان هذا الرجل عندنا يعني اخونا يقول حدیث ابی سعید الخدیری في الصحیحین في قصة اللدیغ. عندما رقی اللدیغ اشتربت ماذ؟ قطیعة من الغنم - [00:29:08](#)

نعم فاخذ القطيع من الغنم مقابل ماذا؟ مقابل الرقية. فالرقية بالقرآن الان فيه نفع متعد عن طريق القرآن. هذا النفع المتعدد قد يكون تعليميا قد يكون تداويا بالعكس اذا جاز اخذ الاجرة على الرقية من باب او لا يكون اخذ الاجرة على التعليم. لماذا؟ لأن الرقية لا يجزم فيها بالشفاء - 00:29:38

هل انت تملك انك لو رقيت انسان سيسشفى؟ تشفى بيد الله عز وجل. أما التعليم في الغالب يغلب على الظن انك لو علمت شخصا سيستعلم. فالمنفعة التعليم معلومة اكثرا من المنفعة في التداوى. فإذا جازت في التداوى جاز في ماذا؟ في التعليم. ويدل على ذلك أيضا حديث آخر ما يأتي به دليل آخر على جواز آخر - 00:29:58

الأجرة على التعليم. حديث آخر في الصحيحين أيضاً. حديث سهل ابن سعد في قصة ماذا؟ في قصة المرأة التي اتت إلى النبي عليه الصلاة والسلام فعرضت عليه نفسها فلم آيلتフト اليها النبي عليه الصلاة والسلام فجاءه رجل فقال هل معك شيء؟ قال ما معني شيء.

قال التمس والله خاتما من حديد. قال ما معنی حتى والله خاتما من حديد - 00:30:18

طلع هل معك شيئا من القرآن؟ قال نعم سورة كذا وكذا فقال زوجتك على ما معك من القرآن. ما معنی ما معك من القرآن يعني؟ ان تعلمها. لأن المرض لابد ان يكون المنفعة - 00:30:38

متعدية. هل هو زوجه ببركة القرآن يعني؟ خلاص هي تنتفیل انك رجل حفل؟ لا طبعا لابد ان تكون المنفعة متعدية. يعني زوجتك زوجتك ايها لن تعلمها من معك فجعل المهر ومال مقابل مال التعليم. مقابل التعليم. فطارقة جعله النبي عليه الصلوة والسلام مقابل التعليم. وطار - 00:30:48

اقر من آآ جعل الاجرة مقابل الرقية. نعم. وكلا البابين واحد. قال وقد افتى الشيخ ابو اسحاق الشيرازي الفقيه العراقي لاجل الحسين ابن التقدود باخذ الاسرة لشغل المحلفين. نعم. والساخاوي في الالفية في شرح الالفية - 00:31:08

لو كلمت له قصص كثيرة في هذا. في جواز اخذ الاجرة على التحدیث. ها قصص طریفة يعني. آآ كل العلوم في بعض الشبکة هنا كنت بعض الاشياء من كيفية السفر. على كل حال آآ قال الخطیب البغدادی اعلى العبارات ادي - 00:31:28
انتهى الكلام من مسألة ماذا؟ اخذ الاجرة على التحدیث. هل عندکم حاشیة هنا؟ صحيح. طیب. مسألة اخرى. قال البغدادی اعلى العبارات الان ساتکلم عن عبارات الجرح والتعديل ومراتبها. قال الخطیب البغدادی اعلى العبارات في التعديل والتجزیح ان يقال حجة - 00:31:58

او ثقة وادناها ان يقال كذاب. قلت وبين ذلك امور كثيرة. يعني بين الثقة او حجة وبين كذابها درجات كثيرة جدا في الجرح والتعديل. يعصر ضبطها. وقد تکلم الشیخ ابو عمرو على مراتب منها - 00:32:18

على مراتبها منها. وثم اصطلاحات لأشخاص ينبغي التوکیف عليها ان هناك حاشیة يصح. ذکر الحافظ في خطبة تقریب التهذیب المحاضرة التعليمون دوت کتاب اسمه ماذا؟ تقریب التهذیب الذي في مجلد واحد كبير هذا والتهذیب اصله ما دامه اصل التهذیب - 00:32:38

نعم اصل الكتاب قبل المز ايضا. اصل الكتاب الكبير الكمال في اسماء الرجال. الكمال في اسماء الرجال لعبد الغنی المقدسی عن اي شيء يتکلم هذا الكتاب؟ يتکلم عن تراجم الكتب رجال الكتب الستة. رجال الكتب الستة الصحيحین والسنن الاربعة. ادارة - 00:32:58

ترجع الى ماذا؟ الى الكمال وتهذیباته. اول اول كتاب هو الكمال في اسماء الرجال عبد الغنی المقدسی. ثم هذا الكتاب اختصر من في تهذیب الكمال. الذي هو آآ ابن کثیر متزوج من ابنته. هذا ابو زوجة ابن کثیر. ثم - 00:33:18
بعد ذلك ابن حجر ماذا فعل؟ اختصر تهذیب الكمال في تهذیب التهذیب. واختصر ايضا ابن حجر نفسه كتاب وتهذیب التهذیب في تقریب التهذیب ماذا فعل في تقریب التهذیب؟ جعل القول في الراوی على قول واحد. يعني يأتي بالراوی في تهذیب التهذیب ويدرك کلام العلماء فيه - 00:33:38

يختلفون فيه. فيذكر قولها وسطا يجمع بين اختلافاتهم. يجمع بين يقول انا مسلا صدوق. نعم او حجة او ضعیف او تركه حادث او غير ذلك. واکثر المتأخرین يعتمدون على تقریب التهذیب. طبعا هو عمل بشري قد يصيّب وقد يخطئ. فلذلك الاولى الرجوع الى ماذا؟ الى اصله. الى تهذیب - 00:33:58

التهذیب او تهذیب الكمال. طیب ابن حجر في تقریب التهذیب ذکر في المقدمة في خطبة الكتاب ان في مقدمة الكتاب مراتب الجرح والتعديل يجعلها اثنتي عشرة مرتبة. الاولى الصحابة. والصحابة - 00:34:18

هذه اعلى درجات العدالة لأن صاحبه لا يبحث عن عدالته. الثانية من اکد مدحه او من اکد مدحه تعالى افضل التفضیل مثل اوثق الناس. او بتکرار الصفة ثقة ثقة. او معنی كثافة حافظ. هذا - 00:34:38

تکرار في المعنی ثقة حافظية هي ثقة ثقة. الدرجة الثالثة من افرد بصفة كثافة او متقد او ثبت بدون تکرار. الرابعة من قصر عمن قبله قليلا. اقل قليل من فقه. فيقول صدوق مثلا او لا بأس به - 00:34:58

اوليس به بأس. نعم. الخامسة من قصر عن ذلك قليلا. كقولهم صدوق سيء الحفظ او صدوق يهب او له اوهام او يخطئ او تغير باخرا.

تغير باخر يعني حفظه اصبح ضعيفا عندما تقدم في السن - 00:35:18

نعم كمل هيبة مثلا او شريك ابن عبدالله القاضي يقول انت غير باخر؟ نعم ويلتحق بذلك من رمى بنوع بدعة كالت والقدر والنصب والارجاء والتجميل. رواية المبتدأ يعني يلتحق بالدرجة الخامسة. طبعا الصالوخ سيء الحفظ هذا يقبلون حديثه في الشواهد والمتابعات. لا يقبلونه اذا تفرج - 00:35:38

لكل يحتمل التفرد يعني. السادسة من ليس له من الحديث الا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من اجله. ويشار الي بمقبول حيث يتبع. نعم. والا فلين الحديث. يعني السالسة من ليس له من الحديث الا - 00:35:58

قليل ولم يثبت فيه جرح مفسر فهذا ماذا يقولون عنه؟ مقبول حيث يتبع. يعني اذا تابع غيره قبل حديثه. طب ان لم يتبع؟ فحديثه ضعيف اين الحديث؟ السابعة من روى عنه اكثرا من واحد ولم يوثق واذا يسمون مجهول الحال الذي روى عنه اكثرا من روى ولم يوثق يسمونه مستور او مجهول الحال - 00:36:18

طبعا هذا حديث ضعيف على الصريح. الثامنة من لم يوجد فيه توثيق يعتبر جاء فيه تضليل وان لم يبين والاشارة اليه ضعيفة لم يأتي فيه توفيق ونحن قلنا العدل لابد ان يثبت بشهادة عالم. وجاء في تضليل. وان لم يبين حتى ان لم يفسر هذا التضليل. فهذا يقبل حديثه - 00:36:38

ويقولون انه ماذا ضعيف. التاسعة من لم يروا عنه غير واحد ولم يوثق. ويقال فيه مجهول. هذا يسمونه مجهول العين. الذي روى عنه اكثرا من واحد ولم يوفق يسمونه ماذا؟ الذي في المرتبة السابعة. يسمون مجهول العين. اما مجهول مجهول الحال. اما هذا الذي روى عنه واحد فقط ولم يوثق. يسمونه مجهول العين - 00:36:58

العاشرة من لم يوثق البة. لم يوفقه اي احد من اهل العلم وضعف مع ذلك بقادح. ما ضعف بقادح؟ يعني هنا جرح مفسر. فيقال فيه متزوك او متزوك الحديث او واي الحديث او ساقط. الحادية عشرة من اتهم - 00:37:18

الكذب. فيقال فيه متهم او متهم بالكذب. والثانية عشرة وهذا حديث هو الذي يأتي اطلق عليه اسم الكذب والوضع كذاب او وضع او يضع او ما اكذبه ونحوها. انتهى ملخصا مع تحويل قليل يعني من تصرف يعني - 00:37:38

والدرجات من بعد الصحابة. يعني الصحابة خارجون من هذا التقسيم الدرجات السابقة احد عشر درجة. الصحابة ماذا؟ خارجون منها. لان الصحابة كلهم عدول. قال والدرجات من بعد الصحابة فما كان من الثانية والثالثة فحديثه صحيح من الدرجات الاولى وغالبها في الصحيحين. وما كان من الدرجة - 00:37:58

الرابعة فحديث صحيح من الدرجة الثانية هو الذي يحسنه الترمذى ويذكر عنه عليه ابو داود. ابو داود في مقدمة السنن قال ما سكت عليه فهو صحيح وما بعدها فمن المردود الا اذا تعدد طرقه مما كان من الدرجة الخامسة والسالسة فيتفقى بذلك - 00:38:28

حسنا لغيري. ومن كان من السابعة الى اخرها تضليل على اختلاف درجات الضعف من المنكر الى الموضوع اقول انتهى الكلام صح؟ طيب اسمع في المتابعة والشواهد العلماء ليس لهم ضابط في هذا. قد نعم يصححون الحديث بشاهد - 00:38:48

واحد لانهم يرون ان الراوى نعم يعني آآ فيه قوة. قد يقبل حديثه بعضهم لا يصحح. الشيخ طارق له كتاب في هذه الضوابط اسمه الاعتبارات في الشواهد والمتابعة وليس لهم ضابط في هذا الاذن ليس الضبط عنده بالعدد ائم بدرجة توفيق الراوى. ولهذا الحديث له اصل - 00:39:18

ام حديث يثبت حكما مستقلا الى غير ذلك من الاعتبارات. الى غير ذلك من الاعتبارات التي يذكرونها. طيب قال تم استراحات الاشخاصه ينبغي التوقيف عليه. يعني هذه المراتب التي ذكرها هذا على مراتب الاغلبية. لكن هناك بعض المحدثين لهم - 00:39:38

تصريحات خاصة به. نعم. قد يخالفه فيها غيرهم. عندما يقول البخاري مثلا آآ سكتوا عنه. هذه من اشد عبارات الجرح عند البخاري كان لطيفا في الفاظ ماذا؟ فالفضل للجرحى لا يستخدم نبض كذاب او وضع او اكذب. ازاي استخدم اد ايه الالفاظ؟ يمثل على هذا

يعني؟ قال - 00:39:58

اـ بعض العلماء له مصطلحات خاصة. من ذلك ان البخاري اذا كان اذا قال في الرجل سكتوا عنه وذكرها سكتوا عنه. او فيه نظر فـ انه يكون في ادنى المنازل. واردها عنـه. واردها عنـه. نـعم - 00:40:18

طـيب كـيف عـرفنا هـذا؟ بالـاستـقراء يعني بالـنظـر في الروـاـية الذين تـكلـم عنـهم البـخارـي مـثـلاً الـذـهـبـي قال في المـيزـان عنـدي حـاشـيـة هـنا الشـيخ الـالـبـانـي قال الـذـهـبـي في المـيزـان في تـرـجـمـة عـبدـالـلـه اـبـن دـاـوـود الـوـاسـطـي قال البـخارـي فيه نـظر وـلا يـقـول هـذا الاـ فيـ من يـتـهـمـهـ غالـباـ - 00:40:38

يعـني كـلمـة فيه نـظر او كـلمـة سـكتـوا عنـه يـكـون فيـ من يـتـهـمـهـ بالـكـذـبـ معـ انـ هـذـهـ العـبـارـةـ يـأـتـهـ ماـ هـذـاـ اـصـلـ لـاـ يـفـهـمـ منـهـ هـذـاـ لـكـ عـرـفـهـ هـذـاـ بـالـاستـقراءـ فـانـهـ يـكـونـ 00:40:58

فيـ انـ المـنـازـلـ وـارـدـهـاـ عنـهـ وـلـكـنـهـ لـطـيفـ العـبـارـةـ فيـ التـجـرـيـحـ. فـلـيـعـلـمـ هـذـاـ. قالـ الشـيخـ شـاـكـرـ وـكـذـلـكـ قـوـلـ البـخارـيـ منـكـرـ الـحـدـيـثـ فـانـهـ يـرـيـدـ بـهـ الـكـذـابـيـنـ. عـنـدـمـ يـقـولـ مـنـكـرـ الـحـدـيـثـ فـيـرـادـ بـهـ الـكـذـابـيـنـ. فـفـيـ المـيـزـانـ الـذـهـبـيـ نـقـلـ اـبـنـ الـقـطـانـ اـنـ الـبـخارـيـ قـالـ كـلـ مـنـ قـلـتـ فـيـهـ مـنـكـرـ الـحـدـيـثـ - 00:41:08

سـتـحـلـ الرـوـاـيـةـ عـنـ مـنـكـرـ بـحـدـيـثـ قـدـ يـسـتـخـدـمـهـ غـيرـ الـبـخارـيـ فـيـ الـرـاوـيـ الـضـعـيـفـ اـذـاـ خـلـفـ الـثـقـاتـ. وـلـاـ يـكـونـ كـذـابـاـ اـصـلـاـ. نـعـمـ طـيبـ قـالـ اـبـنـ مـعـيـنـ اـذـاـ قـلـتـ لـيـسـ بـهـ بـأـسـ فـهـوـ ثـقـةـ - 00:41:28

هـذـاـ الصـبـحـ خـاصـ لـلـدـيـ مـعـيـنـ. يـعـنيـ كـلمـةـ لـيـسـ بـهـ بـأـسـ قـدـ يـفـهـمـ مـنـ التـضـعـيـفـ. اوـ يـفـهـمـ مـنـ اـنـهـ يـعـنيـ فـيـ اـوـلـ درـجـاتـ التـوـثـيقـ. وـلـكـنـهـ يـكـونـ الثـقـةـ عـنـدـ الـجـمـاعـيـنـ. اـذـاـ وـلـيـسـ بـيـ بـأـسـ وـاثـقـةـ. قالـ اـبـنـ اـبـيـ حـاتـمـ اـذـاـ قـيـلـ صـدـوقـ اوـ مـحـلـ الصـدـقـ اوـ لـاـ بـأـسـ بـهـ فـهـوـ مـمـنـ يـكـتبـ حـدـيـثـهـ وـيـنـظـرـ فـيـهـ. يـعـنيـ لـاـ يـكـونـ الـحـجـةـ بـمـفـرـدـهـ - 00:41:48

بـلـ يـكـتبـ حـدـيـثـهـ وـيـكـونـ فـيـ الـاعـتـبارـاتـ وـالـشـوـاهـدـ. وـرـأـيـ اـبـنـ الصـلـاحـ عـنـ اـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ الـمـصـرـيـ اـنـ قـالـ لـيـتـرـكـ الرـجـلـ حـتـىـ يـجـمـعـ الـجـمـيعـ عـلـىـ تـرـكـ حـدـيـثـهـ. طـبـعاـ هـذـاـ الـكـلـامـ فـيـ نـظـرـ لـيـسـ بـصـحـيـحـ. لـاـنـنـاـ ذـكـرـنـاـ قـبـلـ ذـلـكـ اـنـ الـرـاوـيـ اـذـاـ 00:42:08

حـجـرـ حـاـمـيـاـ عـدـلـهـ غـيـرـهـ فـيـقـبـلـ الـجـرـحـ مـفـصـلـ يـقـدـمـ عـلـىـ التـعـدـيـلـ. اـمـاـ قـوـلـ اـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ الـمـصـرـيـ هـذـاـ اـنـهـ كـلـ رـاوـ اـخـتـلـفـ فـيـ تـوـفـيـقـ وـتـضـعـيـفـ نـقـبـ حـدـيـثـهـ. طـالـمـ اـنـهـ لـمـ يـتـفـقـوـ عـلـيـهـ. عـنـدـ لـاـ يـتـرـكـ حـدـيـثـهـ اـلـاـ مـاـذـاـ؟ اـلـاـ اـذـاـ اـجـتـمـعـوـاـ عـلـىـ هـذـهـ السـلـاحـاتـ خـاصـةـ - 00:42:28

يـعـنيـ هـنـاـ يـتـكـلـمـ عـنـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ الـذـيـنـ لـهـ مـصـطـلـحـاتـ خـاصـةـ فـيـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ. وـقـدـ بـسـطـ اـبـنـ الصـلـاحـ الـكـلـامـ فـيـ ذـلـكـ وـالـوـاقـفـ عـلـىـ عـبـارـاتـ الـقـوـلـ. لـذـلـكـ لـمـ لـهـ بـالـضـبـطـ. فـيـ ذـلـكـ اـيـ فـيـمـاـ لـهـ - 00:42:48

وـالـوـاقـفـ عـلـىـ عـبـارـاتـ الـقـوـلـ يـفـهـمـ مـقـاصـدـهـ بـمـاـ عـرـفـ مـنـ عـبـارـاتـهـ فـيـ غالـبـ الـاحـوـالـ اـذـاـ كـيـفـ عـرـفـنـاـ اـصـطـلـاحـاتـ هـؤـلـاءـ الـعـلـمـاءـ بـالـتـتـبـعـ وـالـنـظـرـ فـيـ اـصـلـاـتـهـمـ فـيـ غالـبـ الـاحـوـالـ وـبـقـرـائـنـاـ تـرـشـدـ فـيـ وـالـلـهـ الـمـوـفـقـ بـقـرـاءـتـهـ تـرـشـدـ فـيـ ذـلـكـ تـجـدـهـ مـثـلاـ قـالـ فـيـ رـاوـ اـخـتـلـفـ فـيـ تـرـكـهـ اـنـهـ سـكـتـواـ عـنـهـ. يـقـولـ الـبـخارـيـ فـيـ رـاوـيـ اـتـفـقـ عـلـىـ تـرـكـهـ - 00:43:08

لـاـنـهـ كـذـابـ سـكـتـواـ عـنـهـ. وـيـتـكـرـرـ هـذـاـ فـيـ اـكـثـرـ مـنـ رـاوـيـ فـنـعـرـفـ اـنـ سـكـتـواـ عـنـهـ اـنـ الـرـاوـيـ عـنـدـهـ مـتـرـوـكـ. قـالـ اـبـنـ الصـلـاحـ وـقـدـ فـقـدـتـ شـرـوـطـ الـاـهـلـيـةـ فـيـ غالـبـ اـهـلـ زـمـانـاـ. يـعـنيـ شـرـوـطـ التـعـدـيـلـ هـذـهـ مـفـقـودـهـ فـيـ غالـبـ اـهـلـ زـمـانـاـ. وـلـمـ يـبـقـ اـلـاـ 00:43:38

مـرـاعـاـتـ اـتـصـالـ السـلـسـلـةـ فـيـ الـاـسـنـادـ. فـيـنـبـغـيـ الـاـ يـكـونـ الشـيـخـ مـشـهـورـاـ بـفـسـقـ وـنـحـوـهـ. وـانـ يـكـونـ ذـلـكـ مـأـخـوذـاـ عـنـ ضـبـطـ سـمـاعـهـ مـشـايـخـ اـهـلـ الـخـبـرـةـ بـهـذـاـ الشـأـنـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ. يـعـنيـ مـاـذـاـ يـرـيـدـ اـنـ يـقـولـ يـعـنيـ؟ يـرـيـدـ اـنـ يـقـولـ اـنـ الـاـهـتـمـامـ بـالـجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ اـنـتـهـيـ بـعـدـ كـمـالـ تـدـوـيـنـ السـنـةـ - 00:43:58

فـالـذـينـ يـرـوـنـ الـحـدـيـثـ لـاـ نـنـتـرـجـ اـنـ نـنـتـرـجـ اـنـ عـدـالـتـهـمـ اوـ عـدـالـتـهـمـ يـكـفـيـ الـعـدـالـةـ الـظـاهـرـةـ لـاـنـهـ لـوـ اـخـطـأـ سـنـعـلـمـ خـطـأـ بـالـرـجـوعـ اـلـىـ مـاـذـاـ؟ اـلـىـ الـكـتـبـ مـفـهـومـ هـذـاـ؟ بـالـرـجـوعـ لـلـكـتـبـ. هـلـ هـنـاكـ حـاشـيـةـ عـنـدـكـمـ؟ قـالـ شـرـوـطـ السـابـقـةـ فـيـ عـدـالـةـ الـرـاوـيـ اـنـمـاـ تـرـاعـيـ - 00:44:18

بالدقة في المتقدمين. واما المتأخرن بعد سنة ثلائة تقربيا بعد سنة ثلائة تقربيا انتهت تدوين السنة الامام احمد ها توفي متين واحد واربعين مثلا ان كتب المسلم بعد ذلك تلاميذه زي بعضه البخاري ومسلم فكتبوا الصحيح - 00:44:38 وبعد ثلاث آلاف في مائة تقربيا انتهت آآآ انتهت هذه السنة. فيكفي ان يكون الراوي مسلما بالغا عاقلا غير متظاهر بفسق يعني يأتي فيه العدالة الظاهرة قلنا قبل ذلك ما الفرق بين العدالة الظاهرة والعدالة الباطنة؟ ما هي العدالة الباطنة؟ التي تثبت بتوثيق الموثقين. لابد آآ عالم ثقة يوثقه. هذا - 00:44:58

هي ماذا؟ براءة الذمة. سلامتهم من خوارم المروءة والفسق. وان يكون سماعه ثابتا بخط ثقة غير متهم يعني ان يكون له اجازة مكتوبة. بسماع البخاري مثلا. وادي الاجازة بخط الثقة. خط عالي من العلماء - 00:45:18 وبرواية من اصل صحيح موافق لشيخه. موافق شيخه. يعني كتاب الذي يروي يوافق ماذا؟ الكتاب الذي مع شيخه لأن المقصود بقاء سلسلة الاسناد. المقصود في الازمنة المتأخرة فقط بقاء الاسناد. الان هناك محدثون كثر لهم اسناد للبخاري ولهم اسناد للسنة - 00:45:38

المسلم نعم والا فان الروايات استقرت في الكتب المعروفة. وصارت الرواية في الحقيقة رواية للكتب فقط فانت تروي الكتب لا تروي الحديث. الحديث انتهت روایته بالتدوين. فانت عندما تروي تبني ماذا؟ الكتاب. فغاية ما في الامر ان سنة - 00:45:58 الى الكتاب لو كان فيه خطأ هذا الخطأ سيعود عليك انت. لن يكون لك سماع صحيح للكتاب. اما الكتاب موجود. واضح؟ وصح سماعه من طرق اخرى كثيرة من روایات كثيرة - 00:46:18

جدة يعني هذه الكتب التي رواية البخاري رسل غيرهم كلما وصلت اليها بمذهب الروايات والكتابة يعني وصلت اليها بطريق ماذا؟ بطريق الكتاب الوجادة وبطريق الرواية السمع. نعم. فلو ان هذا الراوي كان غير عدل غاية ما في الامر ان سماعه لهذا الكتاب البخاري مثلا - 00:46:28

لن يثبت له لكن كما سماع البخاري من من مئات والالاف من الرؤى الاخرين. طيب قال البيهقي توسع من توسع في السماء من بعض محدثي زماننا الذين لا يحفظون حديثهم. هذا الكلام مهم جدا ساقول لك لماذا؟ توسع من - 00:46:48 وسع في السماء. من بعض محدثي زماننا الذين لا يحفظون حديثهم. يعني قد يروي البخاري ويكون له اجازة الى البخاري ولا يحفظ البخاري اصلا. بل ولا يحسنون قراءتهم. لو قلت لا يقرأ بخل لا يستطيع. من كتبهم ولا يعرفون ما يقرأ عليهم. ولا يفهموا ولا ولا يفهم ما يسمع اصلا. بعد - 00:47:08

ستكون القراءة عليه من اصل سماعه. قال وذلك لتدوين الاحاديث في الجوامع التي جمعها ائمة الحديث. لماذا توسعوا؟ ذلك التوسع والتساهل المفروض التساؤل يعني. لماذا تساهلوا في ذلك؟ لأن الحديث قد دونت في الجوامع. في الجامع اللي في السنن والمسانيد والصحيح. التي جمعها ائمة الحديث - 00:47:28

فمن جاء اليوم بحديث ليوجد عند جميعهم عند جميع كتب الحديث سواء كانت سنن او صحيح او مسانيد لا يقبل ليخبر منه ومن جاء بحديث معروف عنده فالذي يرويه لا ينفرد بروايته. يعني الحديث الذي يرويه هذا يقبل ليس لانه هو الذي رواه. بل لانه - 00:47:48

هناك مئات رواه غيره. عن البخاري مثلا. والحجۃ قائمة بتحديث برواية غيره. فلا شأن لنا بها الوثيقة ام لا؟ لأن المهم انه ماذا جاء بحديث وهذا الحديث ثابت في هذا الكتاب في البخاري مثلا وغيره من الرواية روى هذا الكتاب البخاري بمسانيد كثيرة صحيحة. والقصد من روایته - 00:48:08

والسماع منه ان يصير الحديث مسلسلا بحدثنا وخبرنا. وتبقى هذه الكراهة التي خصت بها هذه الامة شرفا لنبينا صلی الله عليه وسلم هذا هو الذي اريد قوله ان التحديث عند المتأخرین اصبح ماذا؟ منصب ها؟ شرفي للشرف فقط. ولكن للأسف عند المعاصرین - 00:48:28

مین اصبح ها یعنی اه فی تجاوز وتساہل کثیر جدا. یعنی مثلا ها اه الشیخ المختار الوکیل یأته تعریفونه؟ وسعودی له سند عالی

للبخاري والموطأ وكتب السنة. يأتي في بعض المجالس اى في مصر في بعض - 00:48:48

المجالس. انا ذهبت مرة الى احد هذه المجالس. مجلس يعني يحضره ولا يقرأ شيء. يأتي بياتنا واحد طلاب العلم يقولون سجلس ثلاثة ايام سبع ساعات كل يوم مثلا نقرأ الصحيحين والموطأ كان مجلس الصحيحين والموطأ. يا اخواننا الصحيحين الموطأ في ثلاثة ايام في ممکن في ثلاثة ساعة. الذي - 00:49:08

يقرأ يستحيل ان تعرف ماذا يقول. الا اذا كنت حافظا للصحيحين. لا تفهم اي شيء ما لن يقرأ بسرعة جدا. او الذين يجلسون لا يسمعون ماذا يقول اصلا لكل واحد مشغول يعني ما يتكلم مع زميلي او ينظر في في الهاتف. وفي النهاية بعد ثلاثة ايام يعطون كل الحضور اجازة في الصحيحين وفي الموطأ - 00:49:28

واصلا لم يسمع للصحيحين والموطأ بل قد لا يحسن قراءتها اصلا كما قال هنا البهقي ها انظر ماذا قال البهقي قال ولا بيقرا عليهم وليحسنون قرائهم لكتبهم. اصلا لو قلت له اقرأ البخاري لا يستطيع ان يقرأ. فاصبح هذا يعني في الحقيقة فيه نوع من الاستخفاف.

فيه نوع من - 00:49:48

ولذلك بعض المعاصرين يعني ينكرون هذه الاجازات ويقولون يعني انها قد تدخل في قول النبي عليه الصلاة والسلام المتشبع بما لم يعط كلاس ثوبين وليس فيه اي فرد الى تضييع الوقت. يعني ما الفائدة؟ انك تأخذ تقول انا معي اجازة في الكتب الستة. وانت لا تستطيع ان تقرأها ولا تفهمها. هذه - 00:50:08

نعم ولا آقل لاما في الامر انك اخذت هذه الاجازة. نعم فان قيل هؤلاء الذين يفعلون هذا هؤلاء العلماء الذين يفعلون هذا يحتاجون بما يحتاجون كلام البهقي وغيره. البهقي ماذا يقول؟ قالقصد من روایته القصد من روایة الحديث. ماذا؟ ان يبقى الحديث مسلسل - 00:50:28

حدثنا واه اخبرنا. طيب هذا قصدي صحيح. ولكن اجعله مسلسلا بحقه. يعني هات طلاب علم يحسنون ممکن يحسن قراءة هذه الكتب واعطني الاجازات في هذا يسمعون منك الكتاب كاما؟ نعم. لا اقول حتى بالشرح او التفسير يكفي السمع فقط ان يسمعونا - 00:50:48

في هذا حتى يبقى الحديث مسلسلا شرفا آآ لهذه الامة انها امة الاسناد. اما ان يتتساهم الناس في هذا تساؤلا شديدا اه كالتساؤل الموجود الان. يعني هذا قد يكون فيه استخفاف بمسألة الاسناد هذه. لان الذي يحمل - 00:51:08

وادي الاسناد يقول انا معي اجازة في الكتب الستة. ها لو قيل له لو قال له آآ احد المفترضين يعني الذين يريدون ان يطعنوا في السنة؟ طب اقرأ لنا في حديث من البخاري لا يستطيع. لا يستطيع ان يقرأه اصلا. نعم؟ طب قال فالعبرة قال الذهبي في الميزان ليس العمدة في زماننا على - 00:51:28

بل على المحدثين والمفیدین الذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط اسماء السامعين. ثم من المعلوم انه لابد من صوم الراوي وستره. يعني من المعلوم انه يكفي ان يكون الراوي ماذا معروفا بالعدالة الظاهرة. لا يلزمنا ان نبحث عن عدالة الباطنة ان خلاص السنة قد دونت كاملة. فالعبرة - 00:51:48

في روایة متأخرین على الكتب والاصول الصحیحة. التي اشتهرت بنسبتها الى مؤلفها. بل تواتر بعضها اليهم. يعني مثلا البخاري اللي هو روایات متواترة. المسند وهذا شيء واضح لا يحتاج الى بيان. هذا شيء واضح لا يحتاج الى الى بيان - 00:52:08

طلعنا الكلام للصلاح وقد فولت شروط الاهلية في غالب الزمان قرأتنا هذا صحيح؟ نعم. خلاص انتهى كذا الكلام على هذا النوع الثالث والعشرون بعد ذلك يتكلم في النوع الرابع والعشرون في كيفية سمع الحديث وتحمله وضبطه سبحانه الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفك وننوب اليك - 00:52:28

- 00:52:58